الفصل الثالث

✱ تعدد الزوجات ✱

تعدد الزوجات قبل الاسلام ـ تعدد الزوجات فى القرآن ـ الحشمة عند المسلمين

يرى الناس فى أكثر الأزمان الوسطى ان أكبر عمل أتى به النبى هو اباحة تعدد الزوجات لانه توصل بذلك الى استجلاب الرجال وتطرف (بيرون) فقال والنساء لانه وعدهم بتعدد الازواج واعتمد القصاصون على هذه الروايات الكاذبة فوصفوا الاسلام بانه (دين الجاموس والجمال وجميع الحيوانات) وقال (رونان) فى كتابه ابن رشد انه (دين الخنازير او القوم المنهمكين فى الشهوات) وتعدد الزوجات يجرح اخلاقنا المتمدنة وعوائدنا الدينية على الخصوص فلا نكاد نفقه فى شريعة موسى وهى ايضاً شريعة الهية كدين المسيح . قال الاب بروغلى انها ديانة يصعب ادراك مرادها وان الله حللها فى ظروف مخصوصة يستحيل علينا معرفتها وكأنى به وبامثاله يخشون على الدين المسيحي من مجاورة ديانتين منزلتين مثله وفيهما آداب تغاير ماجاء به ولعمرى لست أرى وجها يمنعنا من ان نعتقد فى الشارع الالهى من الحكمة مانعتقده فى الشارع الوضعى فشرائع البشر تحتاط فى نصوصها وتلاحظ الزمان والمكان فى تقرير أحكامها وليس من داع يلجئنا الى أن

يحرم على الشارع الالهى مثل هذا الاحتياط . وذلك هو رأى أحد عمد المتكلمين موسيو (دولست) حيث يقول ان أول شريعة أدبية انزلها الله على الناس كانت موافقة لاحوالهم ملائمة لزمانهم وما كانوا عليه من درجة الآداب . وفى آداب الساميين نقص يوجد مع أصل الخلقة لا يمكن جبره مدى الايام وهو كثرة شهوتهم وذلك عيب أدبى لامحالة الا انه برهان على قوة الجسم وسلامة الجنس فالذكر من الشرقيين أكثر قوة ونشاطا من الغربى . ولذلك قال بعض المشتغلين بعلم طبائع الامم ان تعدد الزوجات أمر من ضروريات الامم الشرقية لما فيهم من القوة العظيمة ومن الغرائب الالهية التى تحار فى ادراكها الافهام ان الغربى مع ميله الى اعتقاد تعدد الالهة كان على الدوام يأبى الزواج باكثر من امرأة واحدة والشرقى الذى لا يعبد غير إله واحد يقول بتعدد الزوجات . فآلهة كثيرون وزوجة واحدة صيغة تليق عادة بالغربى واله واحد وزوجات متعددات صيغة تجمل بالشرقيين

ثم انه ليصعب جداً على الغربيين أن يقدروا شريعة القرآن فى تعدد الزواج حق قدرها لما بينهم وبين الشرقيين من الاختلاف الكلي فى الجنس والدين والتمدن ولذلك فمن الامور التى تهم معرفتها ما اهمله الباحثون دائما وهو ان تعدد الزوجات عادة قديمة فى العرب قبل الاسلام فكثرة النساء اقدم من وجود الجوامع ومن الخطأ المطلق قول الاب (بروغلي) ان كثرة النساء وجدت مع الاسلام اذ من المحقق ان قبائل العرب الذين اسلموا فى مبدأ الامر كانت على هذا المذهب كما عليه الآن الامم السوداء التى تميل بكلياتها فى هذه الايام الى الاسلام وكان هذا

المذهب في تلك القبائل والسود اوسع مما جاء به القرآن فهو لا يبيح اكثر من اربع بالكتاب ولذلك يقول اولئك القوم عن النبي انه مصلح شديد المعاملة ولا شك فى ان ميله اولا كان الى الاقتصار على زوجة واحدة كما جرى على ذلك فى اول حياته ولكن كان من الصعب ان يلزم بنى قريش بذلك وقد كان من بينهم مثل الحارث وغيلان لكل عشر نساء اعتنقن الاسلام مع زوجهن فلو امرهم بالاقتصار على زوجة واحدة لشق الامر جداً عليهم وصعب احتماله وربما ادى ذلك الى تزعزع عقيدتهم فى الدين الجديد لهذا أمرهم (صلى الله عليه وسلم) ان اختاروا مابين ازواجكم اربعا تفضلونهن على البقية وطلقوا ما عداهن ولا يعجبن القارئ ان لم اذكر شيئاً عن تعدد زوجات النبي فقد ذكرت طرفا منه فى آخر الفصل الاول وسأعود اليه فيما بعد . ويؤخذ ميل الدين الاسلامى الى تفضيل زوجة واحدة من الآية الثالثة من السورة الرابعة التى تحدد عدد مايباح من الزوجات (وأن خفتم الا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم ان لا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى ان لا تعولوا) ومعنى القسم الثانى من هذه الآية على مارواه العلماء هو ان الرجل اذا خاف ان لا يكون عدلا بين زوجاته وخشى تفضيل احداهن عليهن ولم يكن فى حالة تسمح له ان يوفى كلا حقها وجب عليه ان لا يتزوج باكثر من واحدة وذهب بعض العلماء الى ان المسلم ليس حراً فى الحكم على مقدرته وجواز تعدد زوجاته بل القاضى هو الذى ينظر فى ذلك ويقضى بما يظهر له فان رأى عدم العدل

فى الطالب حكم بالاقتصار على زوجة واحدة وأيدوا قولهم بالقصة الآتية كان الخليفة العباسى ابو جعفر المنصور يحب زوجته حباً مفرطاً ولذلك لم تمل نفسه الى التزوج بغيرها معها ولكنه بعد سنين قضاها فى السعادة والهناء جنح الى طلاوة الجديد واراد ان يتخذ زوجة ثانية ورأت زوجته انه سيكون لها ضرة وربما ساءت معاملتها فانكرت عليه ما ظهرت اباحته فى القرآن وقالت بانه لا يجوز له ان يتزوج باكثر من واحدة فاستدعى الخليفة ابا حنيفة وكان من الائمة الاعلام (لعل المؤلف يريد غير الامام المجتهد ابا حنيفة) وسأله كم من النساء أبحن للرجل فى الزواج فاجاب من فوره اربع فالتفت الخليفة الى زوجته وكانت تسمع من وراء حجاب وقال لها بصوت رفيع ها قد سمعت ماقال الامام فلما سمع ابو حنيفة ذلك منه استدرك وقال الا انه لا يجوز لأبى جعفر ان يتزوج باكثر من واحد فقال ولماذا قال الامام لانك لما التفت الى زوجتك وكلمها رأيت من صوتك ما علمت منه انك لن تعدل معها ولهذا احكم الآن بان تقتصر على معاشرتها) . ولم اقف بعد ذلك ان كان الخليفة اطاع حكم الامام وحالة ابى جعفر هى حالة كل مسلم يميل الى الاكثار من الزوجات اذ الواقع عدم المقدرة على العدل بينهن ولذلك فمن النادر ان تعرض هذه المسئلة على قضاة المسلمين ولكن ليس الحال كذلك بالنظر الى ميسرة الزوج وقدرته ان ينفق على اكثر من زوجة واحدة فمن اسباب عدم الاكثار من الزوجات خوف الرجل من العجز عن القيام بالنفقة بدون توسط القاضى فتعدد الزوجات فى الشرق معدود من التكاثر وهو عزيز النوال للفقراء ولا يتمتع به الا

الاغنياء حتى كان تعدد الزوجات فى الشرق عند الاغنياء امر توجبه عليهم حيثياتهم بين الامة كما كان ذلك حاصلا عند قدماء الجرمانيين (راجع الملحق الخامس) ولما كان التفاوت في الدرجات امراً مقبولا عند المسلمين مع كمال الترضى وحسن الاعتقاد ترى الفقراء منهم يقفون عند نواهى القرآن فى تعدد الزوجات كما يحترمونها فى غيرها ولا يحسدون الاغنياء على زوجاتهم كما انهم لا يحسدونهم على بقية ما اختصهم الله به من المميزات وهم من جهة ثانية يعلمون جيداً ما يلحق بذى الزوجات من المتاعب والاوصاب وان نعيم العيش الوسط لذى امرأة واحدة ومع ذلك فقد اخطأ موسيو (كاروز) حيث ذهب الى ان تعدد الزوجات يغتفر للاغنياء ويحرم على غيرهم بل الذى يفهمه المسلمون فى القرآن عند الزواج هو ما كان يقوله القديس بولس (ما كل مباح ينبغى) والمسلمون لا يقدمون كثيراً على استعمال ما اباحه شرعهم الدينى من تعدد الزوجات خلافاً لما يتوهمه غيرهم لانهم يخشون ضيق العيش وفقدان الصحة فكثيرا ما تشكو النساء أزواجهن على هجرهن ثم المنازعات فى كل يوم مما يجعل البيت جحيما. وللكتاب من العرب فى هذا المعنى كلام يدل على عدم الميل لتعدد الزوجات كما نقلناه عن بعضهم فى غير هذا الكتاب حيث قال (ايها الراكب على فرسين احذر من السقوط وكفاك من حب زوجتين وكفاك واحدة ان رمت السلامة) وقد يلاحظ ان القانون الذى لا يسوى بين الغنى والفقير فى الزواج يخالف عاداتنا فى هذه الايام ولكن من عرف طبائع المسلمين علم ان ذلك القانون لا يحدث بينهم ما يظهر لنا من نتائجه لو كان عندنا فقراء المسلمين مترضون عن حالتهم قانعون بما قسم الله لهم من

العيش جرياً على حكم الضرورة عن طيب نفس خلافا لما يتوهمه موسيو (دوبروجلي) وانما القرآن يوصى المعدم بالانتظار فلا يتزوج غير قادر عليه (انظر الملحق السادس) ومع ذلك فالمعدم عن الزواج نادر والعامة يتزوجون فى الثامنة عشرة غالباً وأهل الشرق لا يعرفون العزوبية وهى المصيبة التى جلبها التمدن على الغربيين وكان محمد (صلى الله عليه وسلم) فى محادثته مع صحابته يحب أن يسمعهم كثيرا قوله . لا رهبانية فى الاسلام . ثم قال لهم يوما . نفس المتزوج احب الى الله من صلاة ستين اعزب .

ويرى القارئ مما تقدم ان الناس بالغوا كثيراً فى مضار تعدد الزوجات عند المسلمين ان لم نقل ان ما نسبوه اليه من ذلك غير صحيح فما تعدد الزوجات هو الذى ولد فى الشرق تلك الرذائل الفاضحه التى يشير اليها الاب . بروجلي . بل المعقول انه من شأنه تلطيفها على انى لست ادرى ان كانت تلك الرذائل اكثر منها فى الغرب بل تلك وصمة الصقت بالاسلام بواسطة السواح الذين يرون أمرا فى فرد فيجعلونه عاما من غير تثبت فيه ولولا هذا التعميم السطحى لما وجدوا شيئاً يملأون به مؤلفاتهم والواقع ان الرذائل الفاضحة موجودة فى كل أمة ولقد يقع منها فى باريس ولوندره وبرلين أكثر مما يحدث فى الشرق باجمعه لان النبي صلى الله عليه وسلم بالغ فى تحريمها ولم يعدها من الذنوب الخفيفة كما فهم بعضهم من آية (واللذان يأتيانها منكم فاذوهما فان تابا وأصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان توابا رحيما) لان ذلك خروج بالآية عن معناها وشطط فى تفسيرها وليست هذه الآية هى الوحيدة التى جاءت فى القرآن بل كثير غيرها كما فى سورة

الاعراف قال تعالى (ولوطاً اذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين . انكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء بل أنتم قوم مسرفون . وما كان جواب قومه الا ان قالوا أخرجوهم من قريتكم انهم أناس يتطهرون) . هذا والشرع الاسلامى سواء كان أخذاً عن القرآن او السنة من أشد الشرائع صرامة فى معاقبة هذا الفعل ففيه يقتل البالغان ان اتيا هذا الفعل معاً فان فسق بالغ بصبي يقتل الاول ويؤدب الثانى فان فعله صغيران جلد كل منهما مائة جلدة واما مايتعوده المراهقون من الامر القبيح وكذلك فساد الاخلاق فما لاوجود له فى الشرق الا بطريق الاستثناء لسهولة الزواج

ومن الخطاء الفاضح والغلو الفادح قولهم ان عقد الزواج عند المسلمين عبارة عن عقد تباع فيه المرأة فتصير شيئاً مملوكا لزوجها لان ذلك العقد يخول للمرأة حقوقا أدبية وحقوقا مادية من شأنها اعلاء منزلتها فى الهيئة الاجتماعية فلها ان تشترط على زوجها عدم التزوج بغيرها وعدم التسرى وان لايغيب أياماً كثيرة عن بيته بدون اذنها وان لا يؤذيها ولا يسبها وأن لايكلفها باعمال البيت الشاقة وهكذا فان لم يف بهذه الشروط جاز للمرأة ان تطلب الطلاق فان لم ترده لنفسها جاز لها ان تطلب منه على يد القاضى ان يطلق ضرتها أو ان يعتق الجارية كى يبطل حق التسرى بها (١)

ولم يقتصر القرآن فى التضييق على تعدد الزوجات على عددهن بل حرم ماكان معروفاً عند العرب قبله من الزواج لزمن محدود وفى ذلك

(١) فى هذا نظر

شبه تحريم للطلاق لكونه لا يتأتى الا بشروط مخصوصة

ومع هذا كله فان تعدد الزوجات أوجب عدم اعظام الديانة الاسلامية حتى ان المتنورين من المسلمين أنفسهم شاعرون بهذا ولو كان لهم شيخ ومؤتمر ديني (أريد سلطة قائمة على الدين لتوفق بين نصوصه وحاجات الزمان) لاصبحنا فى شك من بقاء اباحة تعدد الزوجات قال موسيو (ريفيل) على اننا لو رجعنا الى زمن النبي (صلعم) ومكان ظهوره لما وجدنا عملا يفيد النساء أكثر مما أتاه عليه السلام فهن مدينات لنبيهن بأمور كثيرة وفى القرآن آيات ساميات فى حقوقهن وما يجب لهن على الرجال فمنها مايختص بتحريم مالا يجوز من اللذائذ معهن ومنها ما يوصى بالحشمة والوقار فى استعمال ما أباحه الله جاء (اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حلٌّ لكم وطعامكم حلٌّ لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم اذا آتيتموهن أجورهن محصنين غير مسافحين ولا متخذى اخدان) (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما يصنعون) (قد أفلح المؤمنون الذين هم فى صلاتهم خاشعون والذين هم عن اللغو معرضون والذين هم للزكاة فاعلون والذين هم لفروجهم حافظون) وقد أخذ الصحابة عن النبي كثيراً من الاوامر المشددة التى تحرم الاسترسال مع الشهوات وعدم التمسك بقواعد العصمة والكمال فلا يجوز للخاطب أن يرى من مخطوبته غير وجهها ويديها ومن الجناح على المسلم أن يرفع بصره الى امرأة لايريدان يتزوجها جاء فى الانجيل (من نظر الى امرأة نظر شهوة فقد زنى بقلبه) ويقول المسلمون

(لزناء العين أشد حرمة من زناء الصدور) هذه أوامر عاصمة تسوى بين الجريمة وبين مجرد الشهوة وتحرم النظر الى زوجة الغير وليس من يعيها الا المسلمون لان نساءهم محتجبات عن العيون ويرى القارئ من جميع تلك الآيات مقدار اهتمام النبي بمنع عوامل الفساد الناشئة عن التعشق بين المسلمين لكى يجعل الازواج والاباء فى راحة ونعيم وربما كان الانجيل أكثر تدقيقاً وأكد فى التشديد ولكنه لايعمل به الا قوم خصهم الله بمواهب الكمال وهم قليلون اما البقية من الامة فليس لهم اخلاق أطهر من اخلاق الامم المتدينة بغير النصرانية لكن شريعة القرآن جاءت ملطفة وجمهور المسلمين يلاحظها ويجرى على مقتضاها وقد مارسوا النظافة والاعتناء بالصحة عملا بما جاء فى القرآن أو فى الحديث فكانت لهم من ذلك اخلاق مخصوصة بهم وتولدت فى نفوسهم ملكات الحشمة والوقار وجاء هذا مغايراً لآداب الامم المتمدنة اليوم على خط مستقيم ومزيلا لما عساه كان يحدث عن ميل الشرقيين الى الشهوات لولا هذه التعاليم والفروض والفرق بين الحشمة عند المسلم وبينها عند المسيحى كما بين السماء والارض فالمسلم ينجرح نظره ويستحى من مرأى الاعلانات التى ينشرها الغربيون ومن راقصاتهم فى لباس كأنهن به عراة ومن حفلات الرقص حيث النساء خالعات العذار كاشفات المناكب ومن جميع ملاهينا التى لا تمتاز عن بعضها الا برقة ما يستر وجه الحياء . رأيت ذات يوم فى سراى الوزير المصطفى بالجزائر قوما من الشيوخ رؤساء القبائل اجابوا الدعوة ليزدان المكان بوجودهم وهم من اقاصى الصحراء حيث صفاء الاخلاق

وطهارة العادات عليهم البرانس وعلائم العزة والوقار تعلو جباههم ينظرون الى المسيحيات رائحات غاديات وهن عراة الصدور تحت ذراع من يتقدم لهن من الرجال وقلوبهم ملئ من الاحتقار ومن كان من بين أولئك الشيوخ غير متمسك تماماً بجميع العوائد القومية كانوا يتخيلون بانهم لا يشاهدون حالة اعتادها الافرنج لترويح النفس بل ينظرون الى مجتمع انطلقت فيه الشهوات ورفع فيه برقع الحياء عن الوجوه فاستباح كل واحد ما اراد كما يقع ذلك مرة فى كل سنة عند الزنوج او بعض قبائل الهمج حيث يأتى الاسافل من الامة مثل تلك الفعال ولكنهم عند وقوع نظرهم بين الجمع على رؤساء المصالح الذين هم اصحاب الامرة عليهم كانوا يرجعون من وهمهم ويعلمون ان ما يشاهدون من المناظر حقيقة اعتاد اولئك القوم عليها . هنالك يجول بخواطرهم تعاليم شرعهم ويعظم شأن القرآن فى قلوبهم عند ما تقترن آدابه بالمشهد المخجل الذى هم فيه (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدين زينتهن الا ماظهر منها وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن او آبائهن او آباء بعولتهن او ابنائهن او ابناء بعولتهن او اخوانهن او بنى اخوانهن او بنى اخواتهن او نسائهن او ما ملكت ايمانهن او التابعين غير اولى الاربة من الرجال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بارجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبوا الى الله جميعا ايها المؤمنون لعلكم تفلحون (يا ايها النبي قل لازواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيما) وقلما

تستبيح امرأة غير شابة ان تكون بلباس أقل من ذلك حشمة وكمالا (والقواعد من النساء اللاتى لا يرجون نكاحا فليس عليهن جناح ان يضعن ثيابهن غير متبرجات بزينة وان يستعففن خير لهن والله سميع عليم)ولقد اطلنا الشرح نخرجنا عن الموضوع وشرحنا اخلاق المسلمين ذلك لأننا نعتقدان ماقدمناه برهان قاطع على ان تعدد الزوجات لم يتخذولم يكن ليتخذ مشجعاً على انتشار ديانة الاسلام وبقي علينا ان ننظران كان النبي اتخذ لذائذ الجنات التى وعد بها الشهوات سلما لاستمالة بنى آدم وحملهم على اعتناق ديانته

الفصل الرابع

﴿ جنات المسلمين ﴾

الحياة الآخرة — السعادة الاخروية في مذهب المسيحيين —
الرمز والتفسير — السعادة الاخروية فى مذهب المسلمين

ليس للحياة الآخرة من المكانة فى بعض الديانات القائلة بخلود الارواح مالها فى البعض الآخر فالديانة المسيحية تشير الى انها هى المقصد الاسمى من الحياة الدنيا ولذلك يجب ان يعتقد المرء بان لذائذ هذه الدار وزخارفها خيال باطل وان يتجرد عن نفسه كى تطهر روحه فيتقدم رويداً رويداً في الحياة العقلية لينال بها السعادة العظمى ومع تكرار هذه الحقائق ونشرها بواسطة القائمين بامر هذا الدين لايزال أغلب المسيحيين يراها تصورات